

لاستحداث بند ٥ - مصروفات سنوات سابقة بالمجموعة الخامسة -
مصروفات تحويلية تحت الباب الثاني - مصروفات جارية وذلك لمواجهة
مصروفات سنوات سابقة متعلقة بالباين الأول والثاني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (٤ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٩ لسنة ١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤٥ بالموافقة على الاتفاق الموقع في
٢٢ يوليو سنة ١٩٤٤ الخاص بالمؤتمر النقدي والمالي للأمم المتحدة المنعقد
في بريتون وودز ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من :

- السيد / أحمد زندو، محافظ البنك المركزي المصري، محافظا للجمهوريه
العربية المتحدة لدى صندوق النقد الدولي .

- السيد الدكتور شريف لطفى محمد ، وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة
الخارجية، نائبا لمحافظة الجمهورية العربية المتحدة لدى البنك الدولي للانشاء
والتعمير .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (٤ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٧١

بإقالة السيد على صبرى نائب رئيس الجمهورية من منصبه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٢٤ لسنة ١٩٧٠ ؛

قرر :

مادة ١ - إقالة السيد على صبرى، نائب رئيس الجمهورية من منصبه
اعتبارا من اليوم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (٢ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧١

بشأن الترخيص لهيئة النقل العام بالقاهرة باستخدام وفورت
بند ٣ - قطع عيار ومهمات بموازنة الهيئة للسنة المالية ١٩٧٠/٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص لهيئة النقل العام بالقاهرة باستخدام وفورت بند ٣ -
قطع عيار ومهمات بالمجموعة الأولى - المستوفيات السلبية وذلك وحسب
مبلغ ١١٨٤٨٩ جديا (مائتين وثمانين ألفا وثمانمائة وثمانين جديا)